

Distr.: General  
22 March 2024  
Arabic  
Original: English

# مؤتمر الدول الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد



الفريق العامل الحكومي الدولي المفتوح  
العضوية المعني باسترداد الموجودات  
فيينا، 12-14 حزيران/يونيه 2024

## جدول الأعمال المؤقت المشروح

### جدول الأعمال المؤقت

- 1- المسائل التنظيمية:
  - (أ) افتتاح الاجتماع؛
  - (ب) إقرار جدول الأعمال وتنظيم الأعمال.
- 2- لمحة عامة عن التقدم المحرز في تنفيذ الولايات.
- 3- مناقشة مواضيعية:
  - (أ) الممارسات الجيدة والتحديات المتعلقة باستخدام معلومات الملكية النفعية في الكشف عن أفعال الفساد وردعها ومنعها وتعزيز استرداد الموجودات وإعادتها وفقاً للاتفاقية؛
  - (ب) متابعة نتائج الدورة الاستثنائية للجمعية العامة بشأن التحديات والتدابير الرامية إلى منع الفساد ومكافحته وتعزيز التعاون الدولي: التدفقات المالية غير المشروعة والتحديات والعقبات والحوجز التي تعترض التعاون الدولي.
- 4- المساعدة التقنية.
- 5- اعتماد التقرير.

### الشروح

- 1- المسائل التنظيمية
    - (أ) افتتاح الاجتماع
- سوف يُفتح اجتماع الفريق العامل الحكومي الدولي المفتوح العضوية المعني باسترداد الموجودات يوم الأربعاء 12 حزيران/يونيه 2024، الساعة 10/00 في قاعة الجلسات العامة "B/M1"، بالمبنى "M" بمركز فيينا الدولي. وسيُعقد الاجتماع بالحضور الشخصي.



## (ب) إقرار جدول الأعمال وتنظيم الأعمال

أعدَّ جدول الأعمال المؤقت للاجتماع وفقا لقرار مؤتمر الدول الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد 6/10 المعنون "تعزيز استخدام معلومات الملكية النفعية لتحسين استرداد الموجودات"، وقرار المؤتمر 2/9 المعنون "التزامنا المشترك بالعمل بفعالية على التصدي للتحديات وتنفيذ التدابير الرامية إلى منع الفساد ومكافحته وتعزيز التعاون الدولي: متابعة الدورة الاستثنائية للجمعية العامة من أجل مكافحة الفساد".

وأعدَّ تنظيم الأعمال المقترح للفريق العامل (انظر المرفق) وفقا للتوجيهات الواردة في خطة عمل الهيئات الفرعية للمؤتمر، التي أقرها مكتب المؤتمر في 23 شباط/فبراير 2024، من أجل إتاحة إمكانية النظر في البنود 2 إلى 4 من جدول الأعمال بالاشتراك مع فريق استعراض التنفيذ واجتماع الخبراء الحكومي الدولي المفتوح المشاركة لتعزيز التعاون الدولي في إطار اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد.

## 2- لمحة عامة عن التقدم المحرز في تنفيذ الولايات

تتمثل ولاية الفريق العامل، المبينة في قرار المؤتمر 4/1، في المهام التالية:

- (أ) مساعدة المؤتمر على اكتساب معارف تراكمية في مجال استرداد الموجودات؛
- (ب) مساعدة المؤتمر على تشجيع التعاون بين المبادرات الثنائية والمتعددة الأطراف القائمة ذات الصلة، والإسهام في تنفيذ أحكام الاتفاقية ذات الصلة؛
- (ج) تيسير تبادل المعلومات بين الدول باستبانة الممارسات الجيدة وتعميم تلك الممارسات بين الدول؛
- (د) بناء الثقة وتشجيع التعاون بين الدول الطالبة والدول متلقية الطلبات، بتنظيم لقاءات تجمع بين السلطات المختصة ذات الصلة وهيئات مكافحة الفساد والممارسين العاملين في مجالي استرداد الموجودات ومكافحة الفساد، والعمل بمثابة منتدى لها؛
- (هـ) تيسير تبادل الأفكار بين الدول بشأن التعجيل بإرجاع الموجودات؛
- (و) مساعدة المؤتمر على استبانة احتياجات الدول الأطراف، بما فيها الاحتياجات الطويلة الأمد، في مجال بناء القدرات من أجل منع وكشف عمليات تحويل العائدات المتأتية من الفساد وما تدره من إيرادات أو فوائد، ومن أجل استرداد الموجودات.

وبغية تيسير مداوات الفريق العامل بشأن البند 2 من جدول الأعمال، لعل الفريق العامل يود أن يستفيد من المعلومات الواردة في مذكرة الأمانة بشأن أنشطة الفريق العامل الحكومي الدولي المفتوح العضوية المعني باسترداد الموجودات وعمل مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة (المكتب المعني بالمخدرات والجريمة) من أجل تعزيز استرداد الموجودات (CAC/COSP/2023/14)، التي قدمت إلى المؤتمر في دورته العاشرة المعقودة في أتلانتا، الولايات المتحدة الأمريكية، في الفترة من 11 إلى 15 كانون الأول/ديسمبر 2023. وبالنظر إلى تقديم تلك المعلومات مؤخرًا إلى المؤتمر، ستقدم الأمانة تحديثًا شفويًا لتلك المذكرة، بما يشمل تحديثًا عن حالة تنفيذ الولايات التي اعتمدها المؤتمر فيما يتعلق باسترداد الموجودات وتوصيات الفريق العامل.

ويُوجَّه انتباه الفريق العامل أيضا إلى التقرير المواضيعي الذي أعدته الأمانة تحت عنوان "تنفيذ الفصل الخامس (استرداد الموجودات) من اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد وملحقه الإقليمي" (CAC/COSP/IRG/2024/6) وإلى التقرير المواضيعي الذي أعدته الأمانة تحت عنوان "تنفيذ الأحكام ذات الطابع الشامل الواردة في الفصل الثاني (التدابير الوقائية) والفصل الخامس (استرداد الموجودات) من اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد وملحقه الإقليمي" (CAC/COSP/IRG/2024/7).

وسوف يُناقش البند 2 من جدول الأعمال بالاقتران بالبند 4 (أ) من جدول أعمال الدورة الخامسة عشرة لفريق استعراض التنفيذ والبند 2 من جدول أعمال اجتماع الخبراء الحكومي الدولي الثالث عشر المفتوح للمشاركة لتعزيز التعاون الدولي في إطار اتفاقية مكافحة الفساد، خلال جلسات مشتركة.

### 3- مناقشة مواضيعية

#### (أ) الممارسات الجيدة والتحديات المتعلقة باستخدام معلومات الملكية النفعية في الكشف عن أفعال الفساد وردعها ومنعها وتعزيز استرداد الموجودات وإعادتها وفقاً للاتفاقية

قرر المؤتمر، في قراره 6/10، أن يعمل الفريق العامل الحكومي الدولي المفتوح العضوية المعني باسترداد الموجودات والفريق العامل الحكومي الدولي المفتوح العضوية المعني بمنع الفساد، في إطار ولاية كل منهما ودون تكرار عمل المنظمات الدولية المعنية الأخرى، على تضمين خطتي عملهما للفترة 2024-2025 موضوع الممارسات الجيدة والتحديات المتعلقة باستخدام معلومات الملكية النفعية في الكشف عن أفعال الفساد وردعها ومنعها وتعزيز استرداد الموجودات وإعادتها وفقاً للاتفاقية.

وحدث المؤتمر الدول الأطراف، في القرار نفسه، على التعاون الوثيق فيما بينها، مع مراعاة الحاجة إلى أن تمد بعضها البعض بأكثر قدر من التعاون الدولي، وفقاً لاتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد وقوانينها الداخلية، لتيسير التبادل الكفؤ وفي الوقت المناسب لمعلومات كافية ودقيقة ومحدثة عن الملكية النفعية، وأن يجري ذلك التبادل، حيثما كان ذلك مناسباً وممكناً، باستخدام التكنولوجيات الرقمية والمبتكرة، لأغراض منها تيسير استرداد الموجودات وإعادتها. وشجع المؤتمر أيضاً الدول الأطراف على أن تتبادل طوعاً، بمساعدة من الأمانة، الأمثلة عن الممارسات الجيدة في مجال تعزيز شفافية معلومات الملكية النفعية بغرض تيسير استرداد الموجودات وإعادتها، وفقاً للاتفاقية ولقوانينها الداخلية، وشفافية متطلبات إقرار الذمة المالية للمسؤولين العموميين، على أن تتجنب ازدواج العمل مع ذلك الذي تضطلع به المحافل الدولية الأخرى.

وسوف تعرض على الفريق العامل مذكرة من الأمانة بعنوان "وثيقة مرجعية بشأن الممارسات الجيدة والتحديات القائمة والدروس المستفادة فيما يتعلق بشفافية الملكية النفعية" (CAC/COSP/WG.2/2024/2).

ولعل الدول الأعضاء تود أن تكون على استعداد لمناقشة الممارسات الجيدة والتحديات المتعلقة باستخدام معلومات الملكية النفعية في الكشف عن أفعال الفساد وردعها ومنعها وتعزيز استرداد الموجودات وإعادتها وفقاً للاتفاقية. ولعل الدول الأطراف تود أيضاً مناقشة المواضيع التالية: (أ) الممارسات الجيدة والتحديات في مجال تبادل معلومات الملكية النفعية، بما في ذلك، حيثما كان ذلك مناسباً وممكناً، من خلال استخدام التكنولوجيات الرقمية والمبتكرة؛ (ب) كيف يمكن لمعلومات الملكية النفعية أن تعزز استرداد الموجودات وإعادتها وفقاً للاتفاقية.

وبغية تيسير مداولات الفريق العامل في إطار البند 3 (أ)، ستعقد أيضاً حلقة نقاش بشأن المواضيع المذكورة أعلاه.

#### (ب) متابعة نتائج الدورة الاستثنائية للجمعية العامة بشأن التحديات والتدابير الرامية إلى منع الفساد ومكافحته

وتعزيز التعاون الدولي: التدفقات المالية غير المشروعة والتحديات والعقبات والحواجز التي تعترض التعاون الدولي

اعتمدت الجمعية العامة في دورتها الاستثنائية، المعقودة في الفترة من 2 إلى 4 حزيران/يونيه 2021، الإعلان السياسي المعنون "التزامنا المشترك بالعمل بفعالية على التصدي للتحديات وتنفيذ التدابير الرامية إلى منع الفساد ومكافحته وتعزيز التعاون الدولي". والتزمت الدول الأعضاء، في جملة أمور، بتنفيذ الإعلان السياسي ودعت

المؤتمر، بوصفه الهيئة التعاقدية التي تتحمل المسؤولية الرئيسية عن تعزيز واستعراض تنفيذ الاتفاقية، إلى متابعة هذا الإعلان السياسي والبناء عليه.

وعلاوة على ذلك، وجّه المؤتمر هيئاته الفرعية، في قراره 2/9 المعنون "التزامنا المشترك بالعمل بفعالية على التصدي للتحديات وتنفيذ التدابير الرامية إلى منع الفساد ومكافحته وتعزيز التعاون الدولي: متابعة الدورة الاستثنائية للجمعية العامة من أجل مكافحة الفساد"، إلى أن تتخذ، في إطار ولاياتها، التدابير المناسبة لمتابعة الإعلان السياسي.

ووافق مكتب المؤتمر، في نيسان/أبريل 2023، على خطة عمل خاصة بالهيئات الفرعية للفترة 2023-2026 بشأن متابعة نتائج الدورة الاستثنائية للجمعية العامة بشأن التحديات والتدابير الرامية إلى منع الفساد ومكافحته وتعزيز التعاون الدولي. وبناء على ذلك، يُتوقع من اجتماع الخبراء أن يناقش التدابير المناسبة لمتابعة الإعلان السياسي. وسيكون موضوع المناقشة هو التدفقات المالية غير المشروعة والتحديات والعقبات والحواجز التي تعترض التعاون الدولي<sup>(1)</sup>.

وفي الإعلان السياسي، سلمت الدول الأعضاء بأن منع ومكافحة الفساد والتدفقات المالية غير المشروعة واسترداد الموجودات المصادرة وإعادتها، وفقاً للاتفاقية، يمكن أن يسهم في تعبئة الموارد بفعالية، والقضاء على الفقر، وتحقيق التنمية المستدامة، والتمتع بجميع حقوق الإنسان. والتزمت بأن ترسي نظاماً وطنياً شاملاً للرقابة والإشراف على المصارف والمؤسسات المالية غير المصرفية، بما في ذلك الشخصيات الطبيعية أو الاعتبارية التي تقدم خدمات نظامية أو غير نظامية في مجال إحالة الأموال أو كل ما له قيمة، أو الهيئات الأخرى المعرضة بوجه خاص لغسل الأموال، من أجل ردع وكشف جميع أشكال غسل الأموال وفقاً للأحكام ذات الصلة من الاتفاقية، بما في ذلك عندما يتعلق الأمر بالتدفقات المالية غير المشروعة. وسلّمت الدول الأعضاء أيضاً بأن التواصل والتعاون الفعالين في الوقت المناسب بين السلطات المختصة يمكن أن يكون عاملاً مهماً لكبح حركة الأشخاص المتورطين في ارتكاب جرائم الفساد والممتلكات عبر الحدود، التي تشمل الأموال المتأتية من ارتكاب جرائم الفساد، ويمكن أن يسهما أيضاً في جهودها الرامية إلى منع التدفقات المالية غير المشروعة المتأتية من الفساد والتصدي لها.

وبغية تيسير مداوات الفريق العامل في إطار البند 3 (ب)، سوف تنظم حلقة نقاش بشأن التدفقات المالية غير المشروعة، والتحديات والعقبات والحواجز التي تعترض التعاون الدولي. وسوف تعرض على الفريق العامل أيضاً مذكرة من الأمانة عنوانها "دليل للمناقشة بشأن التدفقات المالية غير المشروعة والتحديات والعقبات والحواجز التي تعترض التعاون الدولي: التدابير التي اتخذتها الدول الأطراف في إطار متابعة الإعلان السياسي المعتمد في الدورة الاستثنائية للجمعية العامة لمكافحة الفساد" (CAC/COSP/WG.2/2024/3).

وسوف يُناقش البند 3 من جدول الأعمال بالاقتران بالبند 4 (ب)<sup>(2)</sup> من جدول أعمال الدورة الخامسة عشرة لفريق استعراض التنفيذ والبند 3 من جدول أعمال اجتماع الخبراء الحكومي الدولي الثالث عشر المفتوح المشاركة لتعزيز التعاون الدولي في إطار اتفاقية مكافحة الفساد، خلال جلسات مشتركة.

- (1) في الدورات السابقة، نظر الفريق العامل في تدابير لمتابعة الإعلان السياسي في إطار بند منفصل من بنود جدول الأعمال. وبغية تيسير تنظيم اجتماعات مشتركة مع الهيئات الفرعية الأخرى التابعة للمؤتمر، تجري هذه المداوات الآن في إطار بند جدول الأعمال المعنون "مناقشة مواضيعية".
- (2) سوف يندرج نظر فريق استعراض التنفيذ في البند 6 من جدول الأعمال ضمن البندين 4 (ب) و5 من جدول أعمال دورته الخامسة عشرة.

## الوثائق

مذكرة من الأمانة بعنوان "وثيقة مرجعية بشأن الممارسات الجيدة والتحديات القائمة والدروس المستفادة فيما يتعلق بشفافية الملكية النفعية" (CAC/COSP/WG.2/2024/2).

مذكرة من الأمانة عنوانها "دليل مناقشة بشأن التدفقات المالية غير المشروعة والتحديات والعقبات والحواجز التي تعترض التعاون الدولي: التدابير التي اتخذتها الدول الأطراف في إطار متابعة الإعلان السياسي المعتمد في الدورة الاستثنائية للجمعية العامة لمكافحة الفساد" (CAC/COSP/WG.2/2024/3).

## 4- المساعدة التقنية

وجه المؤتمر، في قراره 1/7، طلباً إلى مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة ودعوة إلى مبادرة استرداد الموجودات المسروقة (مبادرة "ستار") لمواصلة تقديم وإعداد مبادرات لبناء القدرات في مجال استرداد الموجودات، بما في ذلك توفير منتجات معرفية وأدوات تقنية في هذا الشأن، بناء على الطلب ورهنا بتوافر موارد من خارج الميزانية، من أجل تلبية الاحتياجات المطلوبة من المساعدة التقنية المستبانة أثناء الاستعراضات القطرية.

وبالإضافة إلى ذلك، طلب المؤتمر إلى المكتب المعني بالمخدرات والجريمة، في مقرره 6/10، أن يواصل تقديم المساعدة التقنية وبناء القدرات والدعم المادي إلى الدول الأطراف، بناء على طلبها، وفقاً لاحتياجاتها وأولوياتها، فيما يتعلق بإنشاء وتنفيذ آليات محلية لحفظ معلومات الملكية النفعية من أجل تيسير استرداد الموجودات وإعادةتها، وفقاً للاتفاقية ولقوانينها الداخلية.

وفي هذا الصدد، ستقدم الأمانة ومبادرة "ستار" تحديثاً شفويًا عن أنشطة المساعدة التقنية المضطلع بها منذ الاجتماع الأخير للفريق العامل.

ولعل الدول الأطراف تود أن تحيط الفريق العامل علماً بجهودها ذات الصلة ببناء القدرات وتقديم المساعدة التقنية في مجال استرداد الموجودات، وكذلك أن تناقش تعاونها في هذا الصدد مع الجهات التي تقدم المساعدة التقنية، بما فيها مبادرة "ستار" والمكتب المعني بالمخدرات والجريمة.

وبغية تيسير مداوات الفريق العامل بشأن هذه المسألة، سوف تُنظَّم حلقة نقاش حول تقديم المساعدة التقنية في سياق الفصلين الرابع والخامس من الاتفاقية.

وسوف يُناقش البند 4 من جدول الأعمال بالاقتران بالبند 5 من جدول أعمال الدورة الخامسة عشرة لفريق استعراض التنفيذ والبند 4 من جدول أعمال اجتماع الخبراء الحكومي الدولي الثالث عشر المفتوح للمشاركة لتعزيز التعاون الدولي في إطار اتفاقية مكافحة الفساد، خلال جلسات مشتركة.

## 5- اعتماد التقرير

من المزمع أن يعتمد الفريق العامل تقريراً عن اجتماعه، سوف تتولى الأمانة إعداد مشروع.

## تنظيم الأعمال المقترح

التاريخ والوقت	الأعمال	بند جدول	العنوان أو الوصف
<b>الأربعاء، 12 حزيران/يونيه 2024</b>			
13/00-10/00	1 (أ)	افتتاح الاجتماع	
	1 (ب)	إقرار جدول الأعمال وتنظيم الأعمال	
	2	لمحة عامة عن التقدم المحرز في تنفيذ الولايات <sup>(أ)</sup>	
	3 (أ)	مناقشة مواضيعية: الممارسات الجيدة والتحديات المتعلقة باستخدام معلومات الملكية النفعية في الكشف عن أفعال الفساد وردعها ومنعها وتعزيز استرداد الموجودات وإعادتها وفقاً للاتفاقية <sup>(ب)</sup>	
18/00-15/00	3 (أ)	مناقشة مواضيعية: الممارسات الجيدة والتحديات المتعلقة باستخدام معلومات الملكية النفعية (تابع) <sup>(ب)</sup>	
<b>الخميس، 13 حزيران/يونيه 2024</b>			
13/00-10/00	3 (ب)	مناقشة مواضيعية: متابعة نتائج الدورة الاستثنائية للجمعية العامة بشأن التحديات والتدابير الرامية إلى منع الفساد ومكافحته وتعزيز التعاون الدولي: التدفقات المالية غير المشروعة والتحديات والعقبات والحوالجز التي تعترض التعاون الدولي <sup>(ب)</sup>	
18/00-15/00	4	المساعدة التقنية <sup>(ج)</sup>	
<b>الجمعة، 14 حزيران/يونيه 2024</b>			
13/00-10/00	4	المساعدة التقنية (تابع) <sup>(ج)</sup>	
18/00-15/00	5	اعتماد التقرير	

(أ) سوف يُناقش البند 2 من جدول الأعمال بالاقتران بالبند 4 (أ) من جدول أعمال الدورة الخامسة عشرة لفريق استعراض التنفيذ والبند 2 من جدول أعمال اجتماع الخبراء الحكومي الدولي الثالث عشر المفتوح للمشاركة لتعزيز التعاون الدولي في إطار اتفاقية مكافحة الفساد، خلال جلسات مشتركة.

(ب) سوف يُناقش البند 3 من جدول الأعمال بالاقتران بالبند 4 (ب) من جدول أعمال الدورة الخامسة عشرة لفريق استعراض التنفيذ والبند 3 من جدول أعمال اجتماع الخبراء الحكومي الدولي الثالث عشر المفتوح للمشاركة لتعزيز التعاون الدولي في إطار اتفاقية مكافحة الفساد، خلال جلسات مشتركة.

(ج) سوف يُناقش البند 4 من جدول الأعمال بالاقتران بالبند 5 من جدول أعمال الدورة الخامسة عشرة لفريق استعراض التنفيذ والبند 4 من جدول أعمال اجتماع الخبراء الحكومي الدولي الثالث عشر المفتوح للمشاركة لتعزيز التعاون الدولي في إطار اتفاقية مكافحة الفساد، خلال جلسات مشتركة.